

أسباب الاختلاف بين أهل السنة والشيعة وكيف يمكن الاتفاق بينهما

نثار احمد*

الدكتور عبدالرؤف ظفر*

Contradictions are the basic components of human nature and instinct. If these differences take the shape of sectarianism ultimately human society converts to barbarianism. A huge gulf of religious and political differences has been settled among Muslims, therefore unity and integrity is lacking in Muslim world especially the discrimination between Shie and Sunni has created intense of sectarianism. This article aims to minimize the Shie Sunni disputes so that the Muslims may flourish unity and integrity by negating these jurisprudential and fractional disputes.

إن من سائر الأديان عند الله الدين الإسلام وهو الدين الذي قد اختاره الله لعباده كما في قوله تعالى: " وَرَزَيْتُمْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا " ¹ وقوله تعالى: " إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ " ².

فالمراد هو التمسك بدينه تعالى والحذر من التفرق ، ولذا يقول تعالى: "وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ فُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ " ³.

فالآية الكريمة داعية الى الاعتصام و تحريم التفرق، وبالجملة أيدت علي تحذير الإفتراق كما فسر القرطبي: "فأوجب تعالي علينا التمسك بكتابه وسنة نبيه، والرجوع إليهما عند الإختلاف، وأمرنا بالاجتماع علي الاعتصام بالكتاب والسنة اعتقاداً و عملاً، و ذلك سبب اتفاق الكلمة و نظام الشتات، الذي يتم به مصالح الدنيا والدين، والسلامة من الإختلاف، وأمر بالاجتماع و نهي عن الإفتراق الذي حصل لأهل الكتابين" ⁴.

ففي هذا البحث نطلع إلى مناقشة الإختلاف بين المسلمين خصوصاً الشيعة وأهل السنة، فالإختلاف باب واسع جداً لا بُد أن نشرح مفهومه قبل بيان أنواعه والفرق بين الإختلاف و التفرق و غير ذلك من أهم مسألتها:

تعريف الإختلاف وأنواعه:

الإختلاف هي من الخلاف، قال ابن منظور: والخلاف معناه التضاد وقد خالفه مخالفة و خلافاً- و في المثل: إنما أنت خلاف الضعيف الراكب أي تخالف خلاف الضعيف لأن الضعيف إذا رأت الراكب هربت منه- ⁵ و قال الراغب الأصفهاني : "أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الضد، لأن كل الضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين، ولما كان الإختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع استعير ذلك للمنازعة والمجادلة- ⁶ وفي ألفاظ أخرى تقول: إن الخلاف قد صدقت علي تباين الأفكار والآراء و غير ذلك من المواقف والأمور، والعلاقة بين الخلاف والتفرق، هو أعم من التفرق، يقول ابن منظور: والفرقة مصدر الإفتراق- قال الأزهري: الفرقة اسم يوضع المصدر الحقيقي من الإفتراق و فارق الشيء مفارقة وفراقاً: بانهن والإسم الفرقة- فالماخوذ من التعريف: الإفتراق، هو الإقتطاع من الجماعة ولقد ذم الله تعالي في الفرقان المفارقة بين المسلمين ونهي عنه:

فقال: "وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا" ⁸

وقال: "وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ" ⁹

* سكالر، شعبه علوم اسلاميه، جامعه اسلاميه، بهاولپور
* چينرمين، شعبه علوم اسلاميه، سرگودھا يونيورسٹی، سرگودھا.

وقال: "وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ"¹⁰

وقال: "إِنَّ الَّذِينَ قَفَرُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ"¹¹

وقال: "وَأَنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ"¹²

وقال: "وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (31) مِنَ الَّذِينَ قَفَرُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا"¹³

فالأيات في هذا الموضوع كثيرة التي تدل على كراهية المتفرق ، لأن التفرق من الأسباب التي أهلكت الأمم السابقة. والرسول صلي الله عليه وسلم حذرأمة من التفرق و مثل ذلك من الأمور الفاسدة الداعية إلى التفرق. ورغب أمة إلى الوحدة كما في الحديث الذي رواه ابو هريرة رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: كَيْفَ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ " ¹⁴ والأحاديث النبوية كثيرة في هذا المعنى، وأما أحاديث التفرق ففيها من التفصيل والتوضيح ما سنبينه إن شاء الله بعد بيان أنواع الإختلاف والافتراق.

إن الحقائق الثابتة أن إختلاف الآراء الافكار يوجد بين الناس منذ نشأة الإنسان فأخذ ينظر في نظرات فلسفية إلى الوجود أو الكون ولذا نحن نقول أن النظرات تثير علي الناس باختلاف ما تقع عليهم أنظارهم ولما رجع الإنسان خطوات في مذهب المدينة والحضارات اتسعت فرجات الخلاف، فقد نقل الشاطبي قول المفسرين في تفسير الآية " ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم " - مثل عطاء- قال: قال اليهود والنصارى والمحوس والحنيفية وهم الذين رحم ربك الحنيفية خرج ابن وهب وهو الذي يظهر لبدي الرأي في الآية المذكورة.

وأصل هذا الإختلاف هو في التوحيد والتوجه للواحد الحق سبحانه، فمن الناس في عامة الأمر لم يختلفوا في أن لهم مديراً يديروهم وخالقاً أوجدهم إلا أنهم اختلفوا في تعيينه علي آراء مختلفة من قائل بالإنبيين وبالخمسة، وبالطبيعة وبالدهر والكواكب، إلي أن قالوا بالآدميين والشجر والحجارة وما ينتحون بأيديهم.¹⁵ فالإختلاف في آراء الناس وأفكارهم أمر ضروري، ولا حرج فيه إذا كان لتيسير أمور الأمة لأن الإختلاف يفتح أبواب الإجتهد ولذا وسع الله تعالي علي أمة محمد صلي الله عليه وسلم وجود الخلاف الفروعى فيهم- ولأن النظريات لا يمكن فيها الإتفاق عادة بخلاف الظنيات لأن إمكان الاختلاف محال لكن في الفروع دون الأصول وأيضاً في الجزئيات دون الكليات، فمثل هذه الإختلافات بين الناس ليس فيما حرج لأنهم لم يبدلوا أحكام الأصول أو الكليات. ولو نريد أن نحصي أسباب الإختلاف بين الناس أو نعد عدداً محدوداً منها فلم يمكن إحصاؤها في هذا البحث، في الحقيقة أن كثيراً من الناس مختلفون في طباعهم وعاداتهم وأعمالهم وأخلاقهم وصنائعهم، وذو فنون شتى لا يحصي عددها إلا الله.

أهم أسباب الاختلاف بين المسلمين

من الأسباب التي وقع بها الإختلاف بين المسلمين ننقسم علي أنواعين:

الأول: الأسباب السياسية-

والثاني: الأسباب الفقهيّة في التشريع الإسلامي-

الاختلاف السياسي: قيادة المسلمين بعد رحلة النبي صلي الله عليه وسلم الى ربه عزوجل كانت مسألة رئيسية وباب البلاء الأمة الإسلامية- وهي المسئلة التي ارتبطت بها جميع مسائل الخلاف الأخرى علي أن تتلازم مع الأسس التي وضعها لإقامة دولة- يقول الشهرستاني: وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة، إذا ما سلّ سيف في الإسلام علي قاعدة دينية مثل ما سلّ علي الإمامة في كل زمان و مكان-¹⁶ ومن جهة آخر نري انبثاق نظام الخلافة في الدولة الإسلامية، يقول الدكتور محمد سهيل طقوش ❁

”انبتق نظام الخلافة في الدولة الاسلامية و هذا النظام يقوم علي مبدأ الإنتخاب المباشر لإختيار أصلح الموجودين من كبار رجال الصحابة في العصر الراشدي علي الأقل، و أصبحت البيعة شرطاً من شروط¹⁷“
وقد دلت صفحات التاريخ أن الجدل الذي جري بين الأمة الاسلامية كان سببه الخلافة والقيادة التي صارت نكتة البدائية الانحرافية في التاريخ الإسلامي و يجري سفك دم المسلمين حينما إنحرف الأمة عن إطاعة الأمير و بقي عليه. ويحث التأويل للأكابر والعظماء أن يجزّدهم من الحظاء الذي هو صفة ملازمة للإنسان. يقول الدكتور عبد الحميد الخروب في رسالته بعنوان: رواية الحديث بين الإمامية والسنة والاباضية ”لنيل شهادة الدكتوراة ، سنة ٢٠٠٨م في الجامعة الاسلامية بهاولبور باكستان، حيث يقول-“ ”فإذا أردنا أن نعرف سبب الاختلاف والتفرق، فعلياً أولاً أن نتحرر من التبدير، و إن كان مقصد أصحابنا حسناً، إلا أن منهجهم فيه قصور كبير عن معرفة الحقيقة، لأنه لا يستعي الأشياء بأسمائها الحقيقية، و يجعل من الخطأ صواباً و من السبئية حسنة ولا يقر بالأخطاء ولا يعالجها، بل يدافع عنها و يحميها ، و يغالي في التأويل للأكابر والعظماء و يجردهم من الخطأ الذي هو صفة ملازمة للإنسان، وأسوأ من ذلك أن يحتج بتلك الأخطاء و يجعلها تجربة و قاعدة تنبئ عليها السياسة الشرعية و يتعسف في تأويل مبادئ الشريعة لتتنسج معاً¹⁸ فتأويل عدو لا فقط لدين الإسلام بل لكل الأديان فزري هذا التأويل الذي غيرت الشرائع السماوية بطريق التحريف والكتمان كما نبه عليه الشارع الحقيقي عزوجل:” يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ¹⁹“ فصار هذا التأويل مقدمة لفساد الأمة و أريقت الدماء بين الأمة. يقول ابن القيم: ”و إذا تأملت دين المسيح وجدت النصراني إنما تطرقوا إلي إفساداً بالتأويل بما لا يكاد يوجد قط مثله في شيء من الأديان و دخلوا إلي ذلك من باب التأويل. وكذلك زنادقة الأمم جميعهم إنما تطرقوا إلي إفساد ديانات الرسل صلوات الله وسلامه عليهم بالتأويل، و من باب دخلوا، و علي أساسه بنوا و علي نقطه خطأ²⁰“

وبهذا السبب السياسي تفترق الأمة الإسلامية إلي عدة مذاهب و بعدها جار الجدل فيهم و بنظر حقائق نري أن الإسماعيلية من الشيعة يؤلون الآيات والاحاديث بغير دليل و بدلوا مفهوم الآيات بالتأويل العقلي والذهني-
إن الأمة الإسلامية قد وقعت فيها الاختلاف بعد رحلة رسول الله صلي الله عليه وسلم إلي حبيبه عزوجل بأن من هو أحق بالإمامة بعد النبي صلي الله عليه وسلم. تطلقنا إجتماع سقيفة بني ساعدة أن الأنصار يريدون الخلافة لسعد بن عباد و بعد بحث طويل في هذا الأمر بايع الأنصار و المهاجرون أبا بكر رضي الله عنه. و نري أن سعداً لم يبايع أبا بكر و خرج من المدينة²¹ إلي بادي ولم يثر أي فتنة. و من جانب آخر نري أن علياً رضي الله كان مشتغلاً في غسل ميت رسول الله صلي الله عليه وسلم و لم يحضر في هذه الأمر التي وقعت في السقيفة، و كان يري في نفسه للخلافة، و لم يبايع أبا بكر رضي الله عنه إلي أن توفيت زوجته ابنة النبي صلي الله عليه وسلم سيدة فاطمة رضي الله عنه، فبايع، بعد ستة أشهر من السقيفة. بحيث أن الحق والخير في مبايعة أبي بكر رضي الله عنه ولذا لم يخلع يده من طاعته، و حسم الأمر إليه و ظهرت من حسن إطاعته لجميع الخلفاء الذين سبقوه، أنه كان نعم الناصح والمطيع والمستشار الأمين للخلفاء ولذا كانوا يولوه و يستخلفوه عند الحاجة كما استخلف عمر رضي الله عنه علي المدينة حين وجه إلي القادسية²²

وكان يكره الخلاف في الأمة لكي لا تبدأ الفتنة فقد قل ابن الأثير قصة استخلاف الأمير عند وفاة عمر رضي الله عنه ”فإذا خرجوا بعد عيادة عمر رضي الله عنه فقال العباس لعلي رضي الله عنهما: لا تدخل معهم. قال: إني أكره الخلاف²³ - فمثل هذه القصص من حسن طاعته لجميع الخلفاء الراشدين، و من العلم والعدل و حق معرفته و كراهته للباطل، مشهورة مليئة في كتب التاريخ. و كان رضي الله عنه و من كان قبله من الخلفاء الراشدين- الهادين الأمة الاسلامية علي طريقة النبي حتي إذا جاء آخر سياسة عثمان رضي الله عنه كثرت و قوع الفتن فيها من البايعين و غير ذلك من الذين يلبسون ثوب الإسلام علي ظاهرم و قلوبهم سوداء ويريدون أن يخربوا بناء الاسلام أو كانوا يشاءون إطفاءه-

وهم الذين قاتلوا عثمان رضي الله عنه وخرجوا علي أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وأبدؤا الفتنة بين المسلمين يقول الشهرستاني في بيان موقفهم وما فعلوا: "إعلم ان أول من خرج علي أمير المؤمنين علي رضي الله عنه جماعة ممن كان معه في حرب صفين، و أشدهم خروجاً عليه و مروفا من الدين: الأشعث بن قيس الكندي و مسعر بن فدكي التميمي و زيد بن حصين الطائي حين قالوا: القوم يدعوننا إلي كتاب الله و أنت تدعوننا إلي السيف،! حتي قال: أنا أعلم بما في كتاب الله- انفروا إلي بقية الأحزاب! انفروا إلي من يقول: كذب الله و رسوله وأنت تقولون: صدق الله و رسوله- قالوا: لترجعن الأشر عن قتال المسلمين و إلّا فعلنا بك مثل ما فعلنا بعثمان- فاضطر إلي ردّ الأشر بعد أن هزم الجمع، و ولوا مدبرين وما بقي منهم إلّا شردمة قليلة فيهم حشاشة قوة- فامتثل الأشر أمره"²⁴ فهؤلاء الذين تفرقوا في الأمة الاسلامية و بغوا و امتنعوا عن إطاعة الخليفة و فتحو أبواب الفتن بعد قتل عثمان رضي الله عنه يقول ابن تيمية رحمه الله عليه: كان مقتل عثمان من أعظم الأسباب التي أوجبت الفتن بين الناس، وبسببه تفرقت الأمة إلي اليوم²⁵ فنشأت و تجلت هذه الفتنة بعد المبايعة علي رضي الله عنه بحيث يطلبون القصاص من قتل أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه ثم بدأت هذه الفتنة بعدة إختلاف في الأمة الإسلامية و تفرقت الأمة حتي اليوم- فأعظم الأختلافات التي وقعت بعد قتل عثمان من نوع افتراق الأمة المسلمة سياسياً فهن معركة الجمل، معركة صفين و فيها حكم الحكيمين أبي موسى اشعري و عمرو بن العاص²⁶ ثم معركة النهروان و معركة الجمل فإن معركة الجمل وقعت بين ام المؤمنين عائشة و أمام الهدي علي رضي الله عنه لإصلاح ذات البين ولزوال الفتنة التي نشأت بمطالبة قصاص عثمان، و قد كانا بعيدا عن الهوي والغلبة يقول ابن تيمية: فإن عائشة لم تقاتل و لم تخرج لقتال و إنما خرجت لتقصد الإصلاح بين المسلمين، وطلت أن في خروجها مصلحة للمسلمين، ثم تبين لها فيما بعد أن ترك الخروج كان أولى، فكانت إذا ذكرت خروجها تبكي حتي تبل خمارها و صكدا عامة السابقين ندموا علي ما دخلوا فيه من القتال فندم طلحة و الزبير و علي رضي الله عنهم و لم يكن يوم الجمل لهؤلاء قصد في الاقتتال ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم، فإنه لما ترأس علي طلحة و الزبير و قصدوا الاتفاق علي المصلحة و أنهم اذا تمكنوا طلبوا قتله عثمان أهل الفتنة، و كان علي رضي الله عنه غير راض بقتل عثمان و لا معيناً علي قتله--- فخشي القتلة أن يتفق علي معهم علي إمساك القتلة فحملوا علي عسكر طلحة و الزبير فظن طلحة و الزبير أن عليا حمل عليهم، فحملوا دفعاً عن أنفسهم فظن علي رضي الله عنه أنهم حملوا عليه فحمل دفاعاً عن نفسه فوقع الفتنة بغير اختيارهم.

وإذا كانت هذه المعركة بينهما لبزول الفتنة و إنهما أي أم المؤمنين عائشة و الإمام الهدي علي رضي الله عنها يريدون إصلاح ذات البين - يذكر ابن الأثير: فلما أراد (علي رضي الله عنه) الميسر من الزيادة إلي البصرة قام إليه ابن لرفاعة بن رافع فقال: يا أمير المؤمنين أي شيء تريد و أين تذهب بنا؟ فقال: أما الذي تريد و نوي للإصلاح إن قبلوا مئةً و أجابونا إليه- قال: فإن لم يجيبونا إليه؟ قال: ندعهم بعذرهم و نعطيهم الحق و نصبر---²⁷ فأخطأوا و نظر لما يتصفون به من العلم والعدل، ألا نرى أنهما قد تابا بعد المعركة، وهذه ام المؤمنين تقول: لو استقبلت من أمري ما استدبرت و لم أكن خرجت علي علي رضي الله عنه كان أحب إلي من أن يكون لي من رسول الله صلي الله عليه وسلم عشرة كلهم مثل أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام²⁸ و من جانب اخر نرى أن علياً رضي الله عنه يقول عند إختتام المعركة حينما ينتهي إلي الهدوء لأم المؤمنين و يقول: "كيف أنت يا أماء؟ قالت بخير، قال يغفر الله لك، ولك²⁹ و جهز علي رضي الله عنه عائشة رضي الله عنها بعد المعركة و لم تكن فيهم شيء من العداوة و غير ذلك من الأشياء زيغ القلوب، سوي الندم، يقول ابن الأثير: ثم جهز علي رضي الله عنه عائشة رضي الله عنها بكل ما ينبغي لها من مركب و زاد و متاع و غير ذلك و بعث معها كل من نجا ممن خرج معها إلّا من أحب المقام و اختار لها أربعين امرأة من نساء البصرة المعروفات و سير معها أخاها محمد بن أبي بكر، فلما كان اليوم الذي ارتطت فيه أتاها علي رضي الله عنه فوقف لها و حضر الناس فخرجت وودعتهم و قالت: يا بني لا يتعب بعضنا علي بعض، إته والله ما كان بيني بين علي في التقديم إلّا ما يكون بين المرأة و بين

أحماؤها، وإنه علي معتبي لمن الأخيار وقال علي رضي الله عنه: صدقت، والله ما كان بيني وبينها إلا ذاك، وإنها لزوجة نبيكم في الدنيا والآخرة.³⁰

فقد جري مثل تلك الحوادث في الأمة الإسلامية خصوصاً بين الشيعة والأموية وغير ذلك من الخوارج (الراسبية) الذين عزلوا عن طاعة الأمير بعد التحكيم و طالبوا الأميراً أن يشهد علي نفسه بالكفر والعياذ بالله و يعلن توبته، حتي يرجعوا عليه- فالأمير أستعمل كل الوسائل السلمية أن يرجعوا عن فعلتهم السيئة ولكن لم يرجعوا- فأشار الصحابة بقتالهم وهي كانت معركة النهروان ثم في سنة 61هجري وقعت حادثة فاجئة وهي حادثة الكربلاء، قتل سيد شباب أهل الجنة فبعدها لم تتفق الأمة ولا تنسني هذه الواقعة حتي اليوم-فنشأ هذا الخلاف بين الطائفتين في نوعين:

(1) الإختلاف السياسي

(2) الإختلاف الفقهي- فنذكر هنا بيان حال مسائل الفقهية باختصار-

الإختلاف الفقهي بين الطائفتين

فقد ذكرنا أن المسلمين كانوا يختلفون بعد وفاة النبي صلي الله عليه وسلم إلي مذاهب في السياسة والإعتقاد والفقه- وحيث تفاوت الأذهان والعقول واختلفت وجوه الدلالة، فإنه لا يأتي الإتفاق إنما يكون الإختلاف- وهذا من نعم الله و فضل علي أمة محمدية ﷺ أنه حفظ لها دينها في أصلها و علي أساسها و حفظ أيضاً قواعد الشرع و أحكامها وبما ورد من نصوص قاطعة الدلالة- لامجال للإختلاف فيها فلم يكن الإختلاف في وحدانيته تعالي و شهادة آخر نبيه محمد المصطفي ولا في القرآن خصوصاً في نزوله من عند الله وأنه محفوظ بالتحريف والتبديل، ولا الخلاف في أمور يعلم من الشريعة بالضرورة كأمر التحريم والتحليل مثل حرمة الخمر والخنزير و أكل الميتة و غير ذلك من القواعد العامة- و إنما كان الإختلاف في الفرعيات و في أمور لا تمس الأركان ولا الأصول العامة فمثل هذا الاختلاف بين المسلمين في مسائل الفروع هو من أمور لا بأس به- بل من التيسير الممدوح - فهو أمر مستحسن يدل علي يسر الشريعة والدين-

وهذا عمر بن عبدالعزيز العالم في الحديث والفقه كان يسر إختلاف الصحابة حيث يقول: "ما أحب أن أصحاب محمد صلي الله عليه وسلم لا يختلفون لأنه لو كان قولاً واحداً لكان الناس في ضيق، و إتهم أئمة يقتدي بهم- فلو أخذ رجل بقول أحدهم كان سنة ثم يقول الشاطبي بعد بيان قول عمر: "ومعني هذا أنهم فتحوا للناس باب الاجتهاد وجواز الاختلاف فيه- لأنهم لو لم يفتحوه لكان المجتهدون في ضيق، لأن مجال الاجتهاد و مجالات الظنون لا تتفق عادة--- كما تقدم--- فيصير أهل الاجتهاد مع تكليفهم بإتباع ما غلب علي ظنونهم متكلفين بإتباع خلافهم، وهو نوع من تكليف مالا يطاق و ذلك من أعظم الضيق- فوسع الله علي الأمة بوجود الخلاف الفرعي ، فكان فتح باب للأمة، للدخول في هذه الرحمة، فكيف لا يدخلون في قسم " (من رحم ربك؟)" فاختلافهم في الفروع كإتفاقهم فيها، والحمد لله.³¹

والإختلاف الذي يصير إلي التيسير هو نعمة ورحمة للناس كما ذكر مناخ خليل القطان: والحق أن الاختلاف في الفروع لا مندوحة عنه، و أن مثل هذا الاختلاف لا يكون مذموماً ما دام مستنداً إلي وجه من وجوه الاستدلال وليس هناك دليل أرجح، إنما يذم الإختلاف الذي يذكي الهوي، ويؤججه التعصب، فيعني أصحابه عن الدليل، ويحول بينهم و بين الرضوح للحق عند تعارض الأدلة و معرفة الراجح منها- و إذا تم الإتفاق فإنه يكون نعمة و رحمة.³²

وأما منحي الفقه الإمامي والزيدي ليشبه كثيراً من المسائل الفقهية مع أهل السنة وإن كان بحسب الفرق في أصول الفقه، يقول يوسف محمد عمرو في كتابه: " المدخل إلي أصول الفقه الجعفري " وقدم له السيد محمد الصدر حيث يقول في إجماع الصحابة: نعم إذا أجمع الصحابة علي وجوب شيء أو تحريم شيء أو إباحت شيء و

كان في المجمعين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أو الإمام الحسن عليه السلام أو الإمام الحسين عليه السلام - فإجماع جماعة الصحابة إذا كان بهذا الشكل فهو حجة علي رأي الإمامية لدخول المعصوم عليه السلام بين المجمعين وهو حجة علي رأي الجمهور لقولهم بحجة رأي الصحابة الواحد وفتواه³³ وأما اختلاف الشيعة مع السنة في مسائل الفقهية أو في التشريع الإسلامي لو نظرنا بنظر عميق فنعرف وجوه هذه الإختلاف:

- i. الإختلاف في فهم القرآن
- ii. الإختلاف في أحاديث الرسول صلي الله عليه وسلم فقد ذكرنا تعريف الحديث عند السنة والشيعة في المبحث السابق - التي مرت ذكرها في الباب الأول.
- iii. عدم قبول إخواننا الشيعة أقوال الصحابة في التشريع الإسلامي إلا إذا كان في المسئلة إمام الهدي علي وسيد اشاب أهل الجنة رضي الله عنهما - والشيعة الزيدية فتعاليمهم أقرب إلي أهل السنة فينقل احمد أمين في "ضحى الإسلام" حين يذكر الشيعة الزيدية و تعاليمهم حيث يقول: ومن أهم ما بين أيدينا من كتبهم كتاب (المجموع) جمعت فيه الأحاديث التي رويت عن الإمام زيد و فتاويه مرتبة ترتيب الفقه، وقد ذكروا أنه أول كتاب جمع في الفقه علي مذهب الزيدية، والروايات فيه كلها عن زيد عن آباءه من الأئمة فيقول مثلاً: حدثني زيد عن أبيه عن جدّه عن عليّ عليه السلام و أكثره علي هذا النمط؛ و بعضه فتاوي ستل فيها زيد، مثل: سألت زيدا عن الرجل يكون له أقل من خمسين درهما، قال: ليس عليه صدقة الفطر، وهكذا في كلّ أبواب الفقه... و بعض ما روي في هذا الكتاب عن زيد عن أبيه (علي زين العابدين) عن جدّه (الحسين) عن علي، يخالف ما يرويه الإمام عن الإمام الباقر عن أبيه (علي زين العابدين) عن جدّه عن علي... ويعلل ذلك الزيدية بأن الرواة عن زیدهم عدول الزيدية الذين لا مطعن عليهم، والرواة عن الباقرهم الإمامية ولم تثبت لنا عدالتهم³⁴ نعم أن الشيعة لم يرجحوا القياس في المسائل الفقهية ويعتمدوا علي أقوال أئمة المعصومين أما الإجماع والعقل فقد يستدلون بهما في المسائل الشرعية كما يقول السيد محمد آل كاشف الغطاء: "المسلمون متفقون علي أن أدلة الأحكام الشرعية منحصرة في الكتاب والسنة ثم العقل والاجماع ولا فرق في هذابين الامامية وغيرهم، نعم اختلاف الإمامية في أمور، منها أن الإمامية لا تعمل بالقياس، و قد تواتر عن أئمتهم أن الشريعة إذا قيست محق الدين، والكشف عن فساد العمل بالقياس يحتاج إلي فضل بيان لا يتسع له المقام، و منها أنهم لا يعتبرون من السنة الأحاديث النبوية إلا ما صحّ منها عن طريق أهل البيت عن جدّهم، يعني ما يرويه الصادق عن أبيه الباقر عن أبيه زين العابدين عن الحسين السبط عن أبيه أمير المؤمنين عن رسول الله صلي الله عليه وسلم، و منها أن باب الاجتهاد لا يزال مفتوحاً بخلاف جمهور المسلمين"³⁵ فالإختلاف في أحكام المسائل الفقهية التي وقعت بالتأويل العقلية التي لاعلاقة لها فحدثت النزاع والا تتشار بين المسلمين-

المسح علي الرجلين

ومن المسائل الفقهية الاختلافية عند الشيعة والسنة، مسئلة غسل الرجلين أو مسحهما في الوضوء جاء أهل السنة و عليه عملهم، غسل الرجلين عند الوضوء واستدلوا بقول عزوجل: "فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ"³⁶ و ماروي عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال: "تخلف عنا رسول الله صلي الله عليه وسلم في سفرة فأدركننا و قد أرحقنا العصر فجعلنا نتوضأ و نمسح علي أرجلنا، قال: فنادي بأعلي صوته: ويل للأعقاب من النار مرتين أو ثلاثاً"³⁷

ويروي مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقْبِيهِ فَقَالَ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ 38 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى قَوْمًا وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوْحُ، فَقَالَ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَشْبِعُوا الْوُضُوءَ 39 وفي الباب روايات كثيرة علي وجوب غسل الرجلين في الوضوء و عليه عمل أهل السنة كذلك ينقل ابن قدامة في المغني حيث يقول: غسل الرجلين واجب في قول أكثر أهل العلم و قال عبدالرحمن ابن ابي ليلى: اجتمع أصحاب رسول الله علي غسل القدمين - 40 وقد نقل الدكتور وهبة الزحيلي خلاصة أقوال العلماء علي وجوب غسل الرجلين حيث يقول: والواجب عند جمهور الفقهاء غسل الكعبين أو قدرهما عند فقد هما مع الرجلين مرة واحدة، كغسل المرفقين، لدخول الغاية في المغيا أي لدخول ما بعد "إلي" فيما قبلها - 41

فهذا مذهب جمهور أهل السنة مع أدلتهم النقلية و أما وجه وجوب الغسل هو قراءة النصب كما يقول الشوكاني حيث يبين سبب الخلاف في مسألة هذا: "و أما الموجبون للمسح هم الإمامية فلم يأتوا مع مخالفتهم للكتاب والسنة المتواترة قولاً و فعلاً بحجة نيرة، وجعلوا قراءة النصب عطفاً علي محل قوله بروؤسكم و منهم من يجعل الباء الداخلة علي الرؤوس زائدة، والأصل امسحوا رؤوسكم و أرجلكم" - 42

و أما أجمع فقهاء الشيعة و عليه عملهم أنّ الآية: "فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ" بنصب أرجلكم و الروايات التي قد دلت علي مسح الرجلين كما ينقل محمد بن حسن الحر العاملي عن سالم و غالب بن هذيل قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن المسح علي الرجلين، فقال: هو الذي نزل به جبرئيل 43 قال: وروي عن أمير المؤمنين و ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم أنّه توضأ و مسح علي قدميه و نعليه - 44 قال ورووا أيضاً عن ابن عباس أنّه وصف وضوء رسول الله فمسح علي رجله - 45 و بما يروي ابو داؤد عن ابن عباس، قال: توضأ النبي صلي الله عليه وسلم و أدخل يده في الأثناء فمضمض و استنشق مرة واحدة ثم أدخل يده، فصب علي وجهه مرة واحدة و صب علي يديه مرة واحدة و مسح برأسه و أذنيه مرة واحدة ثم أخذ بلء كفف من ماء فرتش علي قدميه و هو منعتل 46 و مثل هذا ما حكى عن ابن عباس أنّه قال: ما أجد في كتاب الله إلا غسلتين و مسحتين و روي عن انس بن مالك أنّه ذكره قول الحجاج: إغسلوا القدمين ظاهرهما و باطنهما و خللوا ما بين الأصابع، فإنه ليس شيء من ابن آدم أقرب إلي الخبث من قدميه - فقال أنس: صدق الله و كذب الحجاج و تلا هذه الآية: فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ - 47

فاحتج بقراءة الجز في قوله تعالي و أرجلكم و هي عطف علي قوله بروؤسكم يقول الشوكاني: من لم يوجب غسل الرجلين --- فقالوا: قراءة صحيحة سبعة مستفيضة، و القول بالعطف علي غسل الوجه، و إنما قرأ بالجر للجواز، و قد حكم بجوازه جماعة من أئمة الاعراب كسيبويه و الأخفش - 48 فالبدء الخلاف فيها هو اختلاف بقراءة الآية ذهب أهل السنة الي قراءة اللفظ "أرجلكم" بنصبها و عطفوها علي وجوهكم و أيديكم حيث هما معطوف عليهما كما يقول الشيخ الطوسي و أما لقراءة بالنصب، فقد بينا أنها معطوفة علي موضع الرؤوس لان موضعها النصب، و الحكم فيها المسح و العطف علي الموضع جائز لأنهم يقولون: لست بقائم ولا قاعد - و يقولون حسب بصره و صدر زيد و أن زيداً في الدار و عمرو، فرفع عمرو بالعطف علي الموضوع و قال الشاعر:

هل أنت باعث لحاجتنا

أو عبد رب اخاعون بن مخراق

و إنما نصب عبد رب، لأن التقدير باعث دبنارا، فحمله علي الموضوع، و قد سوغوا العطف علي المعني، و إن كان اللفظ لا يقتضيه قال الشاعر:

جنني يمثل بني عمرو لتومهم

أو مثل اسرة منظور بن سبا-

لما كان معني جنني هات مثلهم أو أعطني مثلهم-⁴⁹ فالكلام فيه طويل ولم نرد أن نبين أبحاث ما أورد فيها من جانبيه وإنما نكتفي بمستدلاتهم النقلية كما هو ظاهر الشريعة. فكثير من الروايات التي وردت في كتب الشيعة دالة علي عدم وجوب المسح علي الرجلين عند الوضوء أو ميين "لا بأس به" وأما المسألة لم تقتضي النزاع والجدال التي يهدي إلي القتال والتفرقة بل نورد علي مسائل الإجتهدية الفقهية: فالروايات التي ميين غسل الرجلين: عن محمد بن حسن الصفار عن عبدالله بن منبه عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آباءه، عن علي قال: جلست أتوضأ فأقبل رسول الله صلي الله عليه وسلم حين ابتدأت في الوضوء فقال لي تمضض واستنشق واستن، ثم غسلت وجهي ثلاثاً فقال يجزيك من ذلك مرتان، قال: فغسلت ذراعي ومسحت براسي مرتين فقال قد يجزيك من ذلك مرة و غسلت قدي قال: فقال لي: يا علي خلل بين الأصابع لا تخلل بالنار. قال الشيخ: هذا هو موافق للعامة وقد ورد مورد التقيتة ورواته كلهم عامة و زيدية، والمعلوم من مذهب أمتنا عليهم السلام القول بالمسح يقول الحر العاملي: أقول: وقد تواتر ذلك كما في أحاديث كيفية الوضوء و غيرها، هذا يحتمل المسح ويكون نقله للتقيتة و يحتمل كون الغسل للتنظيف لا من الوضوء-⁵⁰

هذين ومثليهما مسائل كثيرة التي تتعلق باختلاف الفقهية بين المذاهب المختلفة ولكن هذا الخلاف لا يودي إلي النزاع والجدال بل سبب نشر سنن الرسول الله صلي الله عليه وسلم في أقاليم العالم كلها- وإنما هو التقليد الذي عطل العقول و التعصب الذي أعمي الأبصار والحقيقة. وكان هذا التعصب والتقليد يغير التحقيق سبب إفتراق الأمة الإسلامية ووقعت النزاع والجدال بينهم حتي الآن يقول شاه ولي الله الدهلوي حيث يذكر سبب الاختلاف في الامتة الإسلامية:

"وفتنه هذا الجدال والخلاف والتعمق قريته من الفتنة الأولى حين تشاجروا في الملك؛ وانتصر كل رجل لصاحبه، فكما أعقبت تلك ملكاً عضواً وقائع صماء عمياء فكذلك أعقبت هذه، جهلاً واختلاطاً وشكوكاً ووهماً، ماله من الإرجاء فنشأت بعدهم قرون علي التقليد الصرف، لا يميزون الحق من الباطل، ولا الجدل من الإستنباط، فالفقيه يومئذ هو الثرثار المتشدد بشقة شديقه والمحدث من عتاد الأحاديث صحيحها وسقيمها، وهذا كهذه الأسمار بقوة لحيه، ولا أقول ذلك كلياً مطرداً، فإن لله طائفة من عباده لا يضرهم من خذلهم، وهم حجة الله في أرضه و إن قالوا، ولم يأت قرن بعد ذلك إلا وهو أكثر فتنة، و أوفر تقليداً أو أشد انتزاعاً للأمانة من صدور الرجال، حتي اطمأنوا بترك الخوض في أمر الدين و بأن يقولوا "إنا وجدنا آباءنا علي أمة وإنا علي آثارهم مقتدون" و إلي الله المشتكي وهو المستعان و به الثقة وعليه التكلان-⁵¹

وكان في الأمة الإسلامية رجال بعد خير القرون الذين يدعون الناس إلي الحق والهدى و إلي الصراط المستقيم- و يبهونهم علي البغي والتعصب الذهني بين المسلمين ولكن جهودهم أثمرت و أفادت إلي الوقت المحدود-

فهذه أحوال المسلمين حيث يتعصبون من بينهم أنا سني وأنا شيعي فكيف نتحد و نتقارب بنا لا نقصد من بنذ الخلاف الفقهي بين المسلمين أن ندعوا إلي فقه واحد كما هي مشقة كبيرة و ضرر للناس بحيث أن طبائهم مختلفة ولأن هذه الدعوة بألفاظ أخرى هو دعوة للخروج من اليسر إلي العسر و من السعة إلي الضيق- وإنما نقصد لتجنب عن ذكر الأقوال المتقدمين، التي يودي الناس إلي التفرقة والمنافرة بين الناس- فيجب للتقارب والوحدة في الأمة الإسلامية أن نتوفي ببيانها- لأننا اليوم بعيد من حقيقة الشريعة وتعاليم الشارع - وهي السبب الرئيسي لهدم المجتمع الإسلامي-

يقول أسد حيدر: هذا وما يذهب بنفس المسلم حسرات ويميت قلبه أسفاً وحرناً، وما نحن اليوم أمام تيار المبادي الفاسدة والآراء الهامدة، والعقائد السخيفة، وإن خطرنا علي المسلمين لا عظم خطر يخاف عاقبتة و تخشي مغبتها إن لم ينهج المسلمون لمكافحتها بتفهيم التعاليم الإسلامية والقيام بتطبيقها عملياً و أن يتحدوا الأبعاد المتدخلين بين

صفوف المسلمين، لهدم المجتمع الإسلامي، وتشويه تعاليمه الدينية والأخلاقية، واستبداله بتعاليم إباحية، ولا يدفع ذلك الخطر لإباتحاد الكلمة و فهم الإسلام فهما صحيحاً، و أن تستتي تعاليمه من ينبوعه الذي أراد الله أن نأخذ منه و تتبع قول الحق و أئمة الصدق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ - (التوبة:119) هذا أن نتبع عن الغلو في الأئمة و نهتم أن نجتهد عدم اقحام بعض المسائل الفرعية والفقهية في العقائد والاصول⁵².

التوجهات ونتائج البحث:

- 1- العفو والصفح بين المسلمين أياً كان مذهبهم و تقليل المزايدات و المكاييدات التي هي سبب ما حصل و يحصل لنا كمسلمين في الماضي و الحاضر " وَإِنْ تَعَفُّوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "53 و " ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ "54 وليكن قدوتنا و أستاذنا في ذلك رسولنا الكريم الذي سطر أروع القصص والحوادث في جانب العفو والصفح عن الآخرين و والتعايش مع اليهود ووالنصارى والكفار و المنافقين الذي كادوا له ألف كيد.
- 2- حسن المعاملة : ان من تعاليم ديننا الإسلامي الحنيف أن ارشدنا الى حسن المعاملة مع الكفار و المنافقين و قبل ذلك أرشدنا الى حسن التعامل فيما بيننا "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى "55 فلا نسمح للخلاف بين السنة و الشيعة لتتخلى عن هذه التعاليم التي كان لها الاثر البارز في وحدة و تماسك الصف الاسلامي منذ نشاته الاولى
- 3- المناداة للتقريب بين السنة و الشيعة و إقامة الندوات و المؤتمرات لذلك مهما كلف الثمن فان من شأن ذلك ان يؤدي الى تعزيز الاخوة الدينية و وحدة الكلمة و إزالة الفوارق بين السنة و الشيعة فرسالتنا واحدة في هذا العالم و هي تبليغ دين الله الى العالم أجمع فاذا تفرقنا و اختلفنا فمن يقوم بهذه الرسالة الربانية-

الهوامش

- 1 المائدة 5 : 3
- 2 آل عمران: 3: 19
- 3 آل عمران: 3: 102
- 4 المصدر السابق، 164/4
- 5 ابن منظور، ابوالفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب ، دار صادر بيروت 90/9.
- 6 الراغب الاصفهاني ، معجم مفردات الفاظ القرآن، ص:157، المكتبة المرتضوية للاحياء الآثار الجعفرية 1392 هجرى
- 7 ابن منظور، لسان العرب، 10/300
- 8 آل عمران: 3: 103
- 9 آل عمران: 3: 105
- 10 الأنفال: 8: 46
- 11 الأنعام: 6: 159
- 12 المؤمنون: 23: 52
- 13 الروم 31: 30-32
- 14 مسلم بن حجاج القشيري، الجامع الصحيح، دارالسلام للنشر والتوزيع الرياض، ط: 1999م: بح- 1715
- 15 الشاطبي، ابواسحاق ابراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، س الاعتصام، 2/166، مكتبة الرياض الحديثة، دارالفكر

- 16 الشهرستاني، ابو الفتح محمد بن عبدالكريم بن ابي بكر احمد الشهرستاني، الملل والنحل، 31/1، ط: دارالمعرفة بيروت، لبنان 1995م
- 17 الدكتور، محمد سهيل طقوش تاريخ الخلفاء الراشدين الانجازات السياسية والعسكرية) ص: 28 وارنفاثس للطباعة والنشر، بيروت، ط: 2003م
- 18 وهو استاذ التاريخ الإسلامي في جامعة الإمام الأوزاعي كلية الدراسات الاسلاميه (بيروت) عبدالحميد عبدالقادر الخروب، رواية الحديث بين الامامية والسنة والأباضية، ص 15، وهي الرسالة تقدم في نيل الدرجة الدكتوراة في الجامعة الاسلامية بهاونفور
- 19 النساء: 46
- 20 ابن قيم الجوزي، اعلام الموقعين، 311/4، مكتبة ابن تيمية القابرة
- 21 ابن جوزي، المنتظم، 199/4
- 22 ابن جوزي، المنتظم، 160/4
- 23 ابن الاثير، ابو الحسن علي بن ابي الكرم محمد ابي عبد الكرم بن عبدالواحد الشيباني، الكامل في التاريخ، 220/2، دارالكتب العربي بيروت، 2004م
- 24 الشهرستاني، الملل والنحل 1/132
- 25 ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، اشراف الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين، تنفيذ مكتبة النهضة، القاهرة، 1404هجري
- 26 وقد ذكر الشهرستاني الأختلاف التي ما وقعت بعد قتل عثمان، بالتفصيل
- 27 ابن الاثير، ابو الحسن علي بن ابي الكرم محمد ابي عبد الكرم بن عبدالواحد الشيباني، الكامل في التاريخ، 325/2، دارالكتب العربي بيروت، 2004م
- 28 ابن الجوزي، ابوالفرج، عبدالرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الامم والملوك: 96/5، دارالكتب العمية بيروت، 1992م
- 29 المصدر السابق 92/5
- 30 ابن الأثير، الكامل في التاريخ 247/2-248
- 31 المصدر السابق 170/2-171
- 32 مناع خليل القطان، الوحدة الجماعة، ص: 126 مؤسسة الرسالة، بيروت 1992
- 33 يوسف محمد عمرو، المدخل إلى اصول الفقه الجعفري، ص 113، دارالزهراء للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان، طبعة اولي، 1981 م
- 34 احمد امين، ضحى السلام نقلا عن كتاب المجموع، ص 11، طبع بميلا نو سنة 1919م محمد آل كاشف الغطاء اصل الشيعة و اصولها، ص 94
- 35 الاشعري، ابو الحسن علي بن اسماعيل، الاشعري، مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين، 165/1، مكتبة النهضة المصرية القاهرة، 1950م
- 36 المائدة، 5: 6
- 37 البخاري، الجامع الصحيح، دارالسلام للنشر والتوزيع الرياض، ط: 1999م، رقم الحديث: 96
- 38 مسلم بن حجاج القشيري، الجامع الصحيح، دارالسلام للنشر والتوزيع الرياض، ط: 1999م رقم الحديث: 242
- 39 يوداود، سليمان بن اشعث، السنن، دارالسلام للنشر والتوزيع الرياض، ط: 1999م، رقم الحديث: 97
- 40 ابن قدامة، ابو محمد عبدالله بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المغنى تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التريحي، عبدالفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب رياض 1999م
- 41 وهبه زحيلي، الدكتور، الفقه الإسلامي وادلته 223/1 دارالفكر بدمشق، ط، الثالث 1985

- ⁴² الشوكاني، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، نيل الاوطار، ادارة القرآن والعلوم الاسلامية، كراتشي باكستان، ط: 1987م
186/1
- ⁴³ العاملي، محمد بن حسن الحر، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، 295/1، دار احياء التراث العربي بيروت
1391 بجري
- ⁴⁴ المصدر السابق
- ⁴⁵ المصدر السابق
- ⁴⁶ ابو داؤد، السنن، رقم الحديث: 138
- ⁴⁷ ابن قدامة، المعنى 184/1
- ⁴⁸ الشوكاني، نيل للاوطار 185/1
- ⁴⁹ الطوسي، التبيان / 453
- ⁵⁰ العاملي، وسائل الشيعة 296/1-297
- ⁵¹ الدهلوي، الشاه ولي الله، الاضاف في بيان سبب الاختلاف، ص 66 المكتبة العلمية، 15-شارع
ليك، لاهور باكستان، ط: 1971م
- ⁵² اسد حيدر، الامام الصادق والمذاهب الاربعة 206/1، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، ط: 1969م
- 53 التغان: 14
- 54 المؤمنون: 96
- 55 مسلم، الجامع الصحيح: 2586